الهيئة الاتحادية
للتنافسية والإحصاء
FEDERAL COMPETITIVENESS
AND STATISTICS AUTHORITY

United Arab Emirates

التمويل الإسلامي

معالجة بنوده ومتغيراته في تقديرات الحسابات القومية

مع التركيز على تجربة
الإمارات العربية المتحدة

عبدالشافي العشماوي

(2017)

Federal Authority | هيئة اتحادية

صيغ التمويل الإسلامي

بصفة عامة يمكن القول بأن صيغ التمويل الإسلامي متعددة وتناسب كافة الأنشطة سواء كانت تجارية او صناعية أو زراعية أو عقارية أو مهنية أو حرفية ،ويعد نشاط التمويل من أهم أنشطة البنوك الإسلامية حيث تمثل عوائده أهم مصدر للأرباح .

صيغ التمويل الإسلامية:

- التمويل بالمرابحة
- التمويل بالمشاركة(استثمار)
- التمويل بالمضاربة(استثمار)
- التمويل بالإستصناع
- التمويل التمويل بالسلم (السلف)
- التمويل بالإجارة
- التمويل بالتوريق
- التمويل بالبيع الأجل

بيع المرابحـــــة

- هو البيع المشروع عن طريق أحد قنوات التمويل الإسلامي وهو البيع بثمن معروف مع زيادة في الربح وهو ربح معلوم ومن الممكن أن يذكر فيها البائع ثمن السلعة والربح الذي سيحصل عليه وقد لا يذكر ذلك ولكن المشتري يعرف أن البائع حصل على ربح وشرط أن يكون الشراء لسلعة وليس لمال لأنها لو أموال بأموال فتعتبر ربا ويطلق على هذه العملية في المصارف (بيع المرابحة للأمر بالشراء) ويدفع العميل ثمن السلعة مقسطا حسب إمكانيته ويدفع المصرف ثمن السلعة بعد أن يكون قد اشتراها البنك من قبل (شرط ، يتملكها البنك قبل بيعها للعميل) ويقع على المصرف مسئولية هلاكها ويمثل هذا النوع الجانب الأكبر من الاستثمارات حيث يصل إلى *80% من حجم الاستثمارات في بعض البنوك الإسلامية وتساعد هذه الصيغة في تلبية احتياجات قطاعات مختلفة مثل :

- القطاع الحرفي : عن طريق شراء الآلات والمعدات اللازمة للورش الإنتاجية.
- القطاع المهني: عن طريق شراء الأجهزة الطبية للأطباء وغيرها من مستلزمات المهن الأخرى.
- القطاع التجاري : عن طريق شراء البضائع.
- القطاع الزراعي : عن طريق شراء الآلات الزراعية.
- القطاع الإنشائي: عن طريق شراء معدات البناء.
- القطاع الصناعي: عن طريق شراء المعدات الصناعية الكبيرة والصغيرة.
- القطاع العائلي: كما يمكن تلبية الاحتياجات للاستعمال الشخصي مثل السيارة والأدوات المنزلية.
- **أرى أن ذلك النوع من المعاملة حكمه حكم القرض وينطبق عليه القواعد التي تنطبق على القرض.**

صيغة التمويل بالمشاركة

- صيغة المشاركة تعتبر من أهم صيغ الاستثمار للأموال وهي تلائم طبيعة المصارف الإسلامية ويمكن استخدامها في تمويل الأنشطة الاقتصادية ويقوم على أساس أن يقدم المصرف الإسلامي الى المتعاملين دون اشتراط لفائدة ثابتة ويتشارك المصرف مع المتعامل في الربح والخسارة وذلك في ضوء قواعد وأسس توزيعية متفق عليها(وفق القاعدة المعروفة – الغنم بالغرم) وإذا كان أحد الشركاء مسئول عن الإدارة فتخصص له نسبة سواء من صافي الربح أو كأجر متفق عليه وقد تكون أشكال
- المشاركة :
- طويلة الأجل: يكون البنك شريك في الملكية والربح والخسارة وفق الشروط.
- المشاركة المتناقصة التي تنتهي بالتملك: وهي نوع أيضا يتفق عليه بحيث يحل المصرف على دفعة أو دفعات حسب الاتفاق.
- المشاركة المتغيرة: وقد تكون طويلة أو متوسطة أو قصيرة ويناسب كل نوع مجال معين.
- أرى في هذا النوع من المعاملة يجب دراسة كل حالة مشاركة على حدا فإذا كانت المشاركة في شركة مساهمة تختلف عن شراكة من نوع آخر.

صيغة المضاربة- صيغة الاستصناع

- صيغة التمويل بالمضاربة: تعتبر المضاربة من أهم أنواع الاستثمار وهي نوع من المشاركة في العمل ورأس المال ، وكانت شائعة عند العرب منذ القدم وهي أن يعطي المصرف المال للعميل ليتاجر فيه مقابل نسبة متفق عليها من الربح وقد تكون مضاربة مطلقة أو مقيدة حسب ما يتفق عليه بين الشريكين.
- **أرى في هذا النوع من المعاملة يجب دراسة كل حالة مضاربة على حدا.**
- صيغة التمويل بالاستصناع: حيث يقوم المصرف بتمويل المباني السكنية و المباني الاستثمارية مثال ذلك أن يقوم المصرف ببناء مبنى للمتعامل بناء على طلبة بعد تقديم الضمانات للمصرف، ويمكن أن يكون في مجال الصناعة ولكن أهمها وأبرزها حجما هو المجال العقاري.
- **أرى أن ذلك النوع من المعاملة حكمه حكم القرض وينطبق عليه القواعد التي تنطبق على القرض.**

صيغ أخرى للتمويل الإسلامي

- صيغة التمويل عن طرق بيع السلم: (السلف)(البيع لشيء بثمن مؤجل)مثال ذلك أن يدفع البنك لفلاح مثلا ثمن محصول لعام قادم أو لعامين ، أو يدفع المصرف لحرفي منتج قيمة إنتاجه لمدة مستقبلية وذلك لاحتياج العميل إلى المال حاليا لاستكمال العملية الإنتاجية.

➢ **أرى أن ذلك النوع من المعاملة حكمه حكم القرض وينطبق عليه القواعد التي تنطبق على القرض.**

- صيغة التمويل بالتأجير مع الوعد بالتملك: يقوم المصرف بشراء أصل ثابت محدد بمعرفة العميل، وامتلاكه ثم تأجيره بعقد متوسط أو طويل الأجل وتسليمه للانتفاع به واستخدامه، وتحتسب الدفعات الإيجارية على فترة التعاقد بحيث تغطي (الأموال المدفوعة عن الأصل أو جزء منها بحيث يقوم العميل في نهاية مدة الاجارة بتملك الأصل وفق ضوابط معينة(الحفاظ على الأصل ودفع التأمين وخلافه) ويعتبر المصرف مال للأصل طوال مدة الاجارة.

➢ **أرى أن ذلك النوع من المعاملة حكمه حكم القرض وينطبق عليه القواعد التي تنطبق على القرض.**

صيغ أخرى للتمويل الإسلامي

- صيغة التمويل التوريق : هو شراء بثمن مؤجل ثم بيعها لآخر للحصول على النقد وهو من بيوع المساومة، حيث يقوم المصرف ببيع للعميل بالآجل أي بيع بالتقسيط لمشتري يشتري السلعة نقدا (أي أن لهذه العملية ثلاثة أطراف هي العميل والمصرف والمشتري للسلعة) وه يتلبية لاحتياجات نقدية.
- يقوم البنك بشراء كمية من السلع وتملكها ، ثم يقوم المصرف بعرض السلع للعملاء لشرائها وبعد أن يتملكها العميل يوكل العميل المصرف لبيع السلعة ووضع ثمنها في حساب العمل في المصرف ثم بعد ذلك يقوم العميل بسداد الأقساط المستحقة عليه وفقا للشروط والأحكام.
- **أرى أن ذلك النوع من المعاملة حكمه حكم القرض وينطبق عليه القواعد التي تنطبق على القرض.**
- صيغة التمويل عن طريق البيع الآجل البيع الآجل :أن يتم تسليم السلعة في الحال مقابل تأجيل سداد الثمن أو جزء منه على أقساط أو دفعات وقد يكون الثمن أكبر من الثمن في السوق أو يساويه.
- **أرى أن ذلك النوع من المعاملة حكمه حكم القرض وينطبق عليه القواعد التي تنطبق على القرض.**

تحديات تواجه المحاسب القومي

1. كيفية التعامل مع فروع البنوك الإسلامية الموجودة ضمن البنوك العادية وإمكانية فصل حجم الأعمال.

ونظرا لأنه بالضرورة تكون نتاج الأعمال للفرع محددة لأغراض التقييم ، ولهذا

أقترح على المحاسب في التعامل مع هذه الحالة أن يعتبر أن سلوك الفرع الإسلامي في المصروفات هو نفس سلوك المصرف الأم ويتابع عملياته الحسابية .

2. تحديد العملية المصرفية التي تشابه في طبيعتها العمل المصرفي العادي واعتبارها عمل من صميم أعمال العمل المصرفي.

3. إمكانية فصل الأعمال التي تكون في طبيعتها عمل غير مصرفي مثال ذلك صيغة التمويل بالمشاركة.

أقترح في هذه الحالة أن تحدد طبية العملية وأن تنشط في نشاطها الاقتصادي التي تتبعة في القطاع الغير مالي . أو تعامل كنشاط ثانوي ضمن نشاط المصرف رغم أن ذلك ليس من توصيات نظام 2008 (وهذه أوصي بها في حالة أن يكون حجم الأعمال صغير جدا وغير مؤثر ويصعب

تحديات تواجه المحاسب القومي

4. دراسة تأثير فصل الأعمال الخاصة بأعمال الصيرفة الإسلامية ذات الطبيعة الخاصة التي تخرجها من نطاق القطاع المصرفي على حجم أعمال القطاع المصرفي وكذا نسبة مساهمته في الناتج المحلي الإجمالي للدولة.

- هذه الجزئية تحتاج إلى دراسة ردة فعل القائمين على العمل المصرفي وأثر ذلك على تعاونهم في توفير بيانات القطاع وبالكيفية التي يحتاجها المحاسب القومي.

5. التعامل مع القروض الحسنة التي تتم بلا فوائد وإمكانية تقدير ذلك لضمان شمول بيانات القطاع.

6. وأخيرا أقترح أن تنظم ورشة عمل مشتركة بين خبراء العمل المصرفي في مجال المصارف الإسلامية مع خبراء الحسابات القومية وخبراء من المصارف المركزية لدراسة معالجات كل معاملة مصرفية على حدا والوقوف على كيفية التعامل مع هذه العمليات.

نبذة عن العمل في القطاع المصرفي في دولة الإمارات

1. يتم أعداد مسوح بصورة دورية غلى المستوى المحلي لكل من إمارة أبوظبي وإمارة دبي ، كما يتم إعداد مسوح أيضا للإمارات الشمالية .
2. يتم مراجعة بيانات نتائج المسوح الاقتصادية من قبل الهيئة الاتحادية للتنافسية والإحصاء.
3. كنا من قبل نقوم بإجراء مسح ميداني شامل لكافة البنوك العاملة في الدولة لمراجعة نتائج المسوح المحلية وتجنب الازدواجية في تجميع البيانات وذلك بالتعاون مع المصرف المركزي.
4. حاليا وتجنبا للتكاليف المادية والوقت المطلوب لإجراء المسح (من تعمل ميداني وتدقيق ومراجعة وتنقية البيانات ثم إدخال البيانات واستخراج النتائج تم الاتفاق مع المصرف المركزي على أن يتم توفير كافة البيانات التي تتطلبها أعمال إعداد مسح سجلي .
5. مرفق استمارة تم إعدادها للبنوك وتم توفيرها للمصرف المركزي.
6. مرفق بعض البيانات التي يوفرها المصرف المركزي كنا نستخدمها لمراجعة نتائج المسح الخاص بالمصارف.
7. يذكر أيضا أننا لم نفصل الجزء الخاص بأعمال الصيرفة الإسلامية قبل ذلك ، كما أننا نتعامل مع كل الأعمال التي تقوم بها المصارف الإسلامية نفس معاملة اعمال الصيرفة العادية في المعالجات الخاصة بالحسابات القومية.

Thank you